

شرح السيوطي لسنن النسائي

937 - لببته بردائه قال في النهاية يقال لببت الرجل إذا جعلت في عنقه ثوبا أو غيره وجررته به وأخذت بتليب فلان إذا جمعت عليه ثوبه الذي هو لابسه وقبضت على نحره والتليب مجمع ما في موضع اللب من ثياب الرجل .

938 - فكدت أساوره أي أواثبه وأقاتله إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف والمراد به أكثر من ثلاثين قولا حكيثها في الاتفاق والمختار عندي أنه من المتشابه الذي لا يدري تأويله .

939 - اضاة بني غفار قال في النهاية